

## المجاز في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما "دراسة وتحليل"

د. عادل بن محمد بن عمر العُمري (\*)

### الملخص:

يُعنى هذا البحث - وبشكلٍ غير مسبوق - بدراسة تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للآيات القرآنية بالمجاز دراسةً منهجية، وإبراز المواضيع والحالات التي يفسر فيها بعض الآيات القرآنية بالمجاز، مع الكشف عن أسباب عدوله في تفسيره من الحقيقة إلى المجاز، وبيان أنواع المجازات اللغوية والعقلية الموجودة في تفسيره، وكذلك الرد على الإشكالات المثارة حول مجازاته، ولهذا البحث خصوصيته وأهميته التي تظهر من خلال ارتباطه بأهم المرجعيات العلمية القديمة في تفسير القرآن الكريم، وهو الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، وقد خلُصت الدراسة إلى عدة نتائج، منها: استعمال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم لظاهرة المجاز في بيانهم للقرآن الكريم، خلافاً لمن نفى وجود المجاز في تفسيرهم، وعدم تصريحهم بمصطلح المجاز لا يدل على نفي استعمالهم لهذه الظاهرة اللغوية، وكثيراً من العلوم الشرعية والظواهر اللغوية كانت موجودةً في استعمالات الصحابة والتابعين حتى لو لم يصرحوا بلفظها، ومن ذلك علم (أصول الفقه) وغيره، وبناءً على ذلك تمّ التحقق من استعمال ابن عباس للمجاز اللغوي في بيانه للقرآن الكريم؛ إلا أنه لم يصرح بلفظ المجاز، ومن ذلك: أنه لا يتم العدول من الحقيقة إلى المجاز في تفسير ابن عباس إلا بوجود قرينة المجاز اللفظية أو المعنوية، وعند انتفاء القرينة (قرينة المجاز) فإنه يُبقي الكلام على حقيقته التي وضع لها.

الكلمات المفتاحية: المجاز - ابن عباس - التفسير - قرينة المجاز - اللغة

(\*) الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه - كلية الشريعة - جامعة القصيم - المملكة العربية السعودية.

## Abstract

The purpose of this unprecedented research is by studying the interpretation of Ibn Abbas (hope God be pleased both of them) for verses of the Qur'an metaphorically by applied a methodological study, to highlight the places and cases in which some Quranic verses are interpreted metaphorically with detecting of the reasons for his orientation in his interpretation from truth to metaphor. Also, this research focus on explanation of the types of linguistic and mental metaphors found in Ibn Abbas interpretation, as well as responding to issues raised about his metaphors. This research has its specificity and importance, which appears through its connection with the most important ancient scientific references in the interpretation of the Qur'an. The study concluded with several results, including the use of metaphors by the Companions of prophet and the followers (hope God be pleased them) for the phenomenon of metaphor in their statement of the Qur'an, in contrast to those who denied the existence of metaphor in their interpretation which their failure to declare the term metaphor does not indicate their denial of their use of this linguistic phenomenon. Many of the forensic sciences and linguistic phenomena were present in the uses of the companions and followers even if they did not explicitly pronounce them, for example the science of (originals al-Fiqh) and others. Accordingly, it was verified that Ibn Abbas used the linguistic metaphor in his statement for the Qur'an, However, he did not declare the word metaphor. Also, from the results that the transition from truth to metaphor is not become in Ibn Abbas's interpretation except with the presence of the presumption of metaphor, verbal or moral, and when the presumption (the presumption of metaphor) is absent, and perhaps the presumption for which it was established.

**Keywords:** metaphor - Ibn Abbas - interpretation - presumption of metaphor – language.

### المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

تعدُّ ظاهرة المجاز اللغوي من أبرز الظواهر اللغوية التي حظيت بالدرس والبحث والجدل في مختلف حقول الدراسات القرآنية واللغوية، لا سيما أنها ظاهرة جدلية بكل تفاصيلها؛ ابتداءً من مسألة صحة وقوعها في اللغة والقرآن، وانتهاءً بأثرها الدلالي في التفسير والعقيدة والشريعة، والأبحاث في ظاهرة المجاز كثيرة ومتعددة، بيد أن هذا البحث له خصوصيته وأهميته - غير المسبوقة - التي تظهر من خلال ارتباطه بأهم المرجعيات العلمية القديمة في تفسير القرآن الكريم، وهو الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، وهو الملقب بحبر الأمة وترجمان القرآن، وهو الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) <sup>(١)</sup>، ولوجود الحاجة الماسة للتأكد من تفسير ابن عباس لبعض الآيات القرآنية بالمجاز؛ جاءت هذه الدراسة للكشف والبيان وتبسيط الضوء على تفاصيل تفسير ابن عباس للقرآن من حيث تفسيره للآية بحقيقتها الموضوعية في اللغة، وتفسيره للآية بمجازها وفق محددات وقرائن مرعية سيتم شرحها وتفصيلها مقرونةً بالأمثلة والأدلة.

### مشكلة البحث وتساؤلاته:

من أبرز إشكاليات البحث وتساؤلاته: التحقق من وجود ظاهرة المجاز في تفاسير الصحابة رضي الله عنهم، وبالتالي التحقق من وجوده في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما، وعلى ذلك فقد جاءت هذه الدراسة لتجيب عن تلك الإشكاليات والتساؤلات الآتية: هل فسر ابن عباس القرآن الكريم بالحقيقة أو المجاز؟ وهل صرح بلفظ المجاز في تفسيره، أم أنه اكتفى باستعماله دون

(١) ابن أبي شيبه، "المصنف". تحقيق كمال يوسف الحوت، (ط١ الرياض: مجمع مكتبة الرشد، ١٩٩٥م) ٧: ٨٨، أحمد بن حنبل، "المسند". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط١: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م) ٤: ٢٢٥، وصححه الألباني كما في "سلسلة الأحاديث الصحيحة". (ط١ الرياض: مكتبة المعارف)، ٦: ١٧٣.

تصريح؟ وهل لهذا الاستعمال من أثر في التفسير والعقيدة؟ وما أنواع المجازات التي استعملها في تفسيره للآيات القرآنية؟.

#### أهداف البحث:

- ١- الوقوف على موقف الصحابة رضي الله عنهم من ظاهرة المجاز اللغوي.
- ٢- إيضاح منهج ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية بحقيقتها.
- ٣- التأكد من تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لبعض الآيات القرآنية بالمجاز.
- ٤- إبراز المواضع والحالات التي يفسر فيها ابن عباس بعض الآيات القرآنية بالمجاز.
- ٥- الكشف عن عدول ابن عباس في تفسيره من الحقيقة إلى المجاز وسبب ذلك.
- ٦- بيان أنواع المجاز الموجودة في تفسير ابن عباس.
- ٧- الرد على الإشكالات المثارة حول مجازات تفسير ابن عباس.

#### الدراسات السابقة:

لم أجد في - حدود اطلاعي وجهدي البحثي - دراسة خاصة في التفسير بالمجاز عند عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، وهناك بعض الدراسات السابقة التي لها صلة بموضوع هذا البحث، وسيتم تقسيم أهم تلك الدراسات إلى قسمين:

أولاً: الدراسات المتعلقة بالمجاز، وهي دراسات كثيرة منها:

- ١- دراسات نظرية متعددة مثل: (المجاز في اللغة والقرآن) لعبدالعظيم المطعني، (بطلان المجاز وأثره في إفساد التصور الإسلامي) لمصطفى صياصنة، ودراسات نظرية أخرى مختلفة تماماً عن دراستي المنفردة في إبراز المجاز من خلال تفسير ابن عباس.

٢- الآيات القرآنية التي قيل فيها بالمجاز من خلال التفسير الكبير للرازي، رسائل ماجستير تطبيقية مسجلة لعدة باحثين بجامعة القصيم، وهي دراسة تقوم بحصر آراء الرازي في آيات المجاز.

٣- موقف السلف من المجاز في الصفات، لمحمد عبدالعليم دسوقي، وهو بحث بلاغي لغوي عقدي يتضمن الرد على مقولات أهل الكلام وأساطين البيان في صرفهم آيات الصفات الخيرية والفعلية عن حقيقتها إلى المجاز.

٤- أثر المجاز في اختلاف المفسرين، سعد الدوسري، بحث منشور في مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد ١٦، ٢٠١٤م.

ثانياً: الدراسات المتعلقة بتفسير ابن عباس:

الدراسات القرآنية عن ابن عباس على أنواع شتى، ولم أجد منها ما يتطرق للمجاز في تفسير ابن عباس، ومن ذلك:

١- دراسات في مجرد جمع تفسير ابن عباس من مثل: (تفسير ابن عباس ومروياته في التفسير من كتب السنة)، للدكتور عبدالعزيز الحميدي، وهي دراسة اقتصرت على جمع تفسير ابن عباس من كتب السنة، ودرستها تصحيحاً وتضعيفاً، مع نبذة موجزة عن تفسير ابن عباس، ولم يتحدث الباحث إطلاقاً عن المجاز في تفسير ابن عباس.

٢- دراسات في منهج ابن عباس في التفسير: وهي دراسات افتقرت تماماً عن الحديث عن التفسير بالمجاز عند ابن عباس.

٣- دراسات في جمع أقوال ابن عباس في التفسير، ولم أجد - حسب بحثي - من تطرق منها للتفسير بالمجاز عند ابن عباس.

٤- دراسات نحوية إعرابية في تفسير ابن عباس، لم تتطرق للمجاز اللغوي في تفسير ابن عباس، ومن ذلك: دراسة بعنوان ( آراء ابن عباس وتوجيهاته النحوية في تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي) للدكتور عاطف طالب عبدالسلام، وهو بحث مقدم في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

### التعقيب على الدراسات السابقة:

لا يوجد دراسة خاصة في التفسير بالمجاز عند عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، بل - حسب اطلاعي - لم أجد في الدراسات التفسيرية واللغوية المخصصة عن ابن عباس من تطرق للتفسير بالمجاز في آرائه التفسيرية. وتختلف دراستي عن ما سبق من الرسائل والأبحاث، بل وتتفرد بتحديد دراسة المجاز في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما فقط، وذلك ببيان ما يلي:

- إيضاح منهج ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية بحقيقتها.

- بيان أسباب عدول ابن عباس في تفسيره من الحقيقة إلى المجاز.
- الكشف عن أنواع المجاز في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما.
- الرد على الإشكالات المثارة حول مجازات تفسير ابن عباس.

### منهج البحث:

سيتمتع الباحث في هذه الدراسة مناهج البحث التالية:

أولاً: المنهج الاستقرائي: سيقوم الباحث باستقراء وتتبع الكثير من الآيات القرآنية التي فسرها ابن عباس رضي الله عنهما بحقيقتها أو مجازها.

ثانياً: المنهج التحليلي: سيقوم الباحث بتحليل وتفكيك بعض الآيات القرآنية التي فسرها ابن عباس من حيث الحقيقة والمجاز.

ثالثاً: هذه الدراسة منهجية تطبيقية تعتمد على بعض الأمثلة والنماذج، وليست دراسةً حصريةً تقوم بحصر تفسيرات ابن عباس المجازية ودراسة كل واحدٍ منها على حدة.

رابعاً: سيلتزم الباحث بقواعد البحث المعروفة: من تقسيم البحث وعنوانته، وصياغته صياغةً علميةً، وتخريج آياته وأحاديثه وآثاره، مع توثيق نصوصه وأفكاره بالمراجع والمصادر.

### خطة البحث:

يحتوي البحث على مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، ومشكلة البحث وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وخطته.

التمهيد: التفسير بالمجاز عند الصحابة والتابعين.

المبحث الأول: معنى المجاز وظهوره كمصطلح.

المبحث الثاني: تفسير ابن عباس بين الحقيقة والمجاز، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صرفه الكلام عن معناه الحقيقي باعتبار وجود القرائن.

المطلب الثاني: تفسيره الآية بحقيقتها باعتبار انتفاء القرائن.

المطلب الثالث: احتمال الحقيقة والمجاز معاً في تفسيره.

المبحث الثالث: أنواع المجازات في تفسير ابن عباس، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: المجاز اللغوي في تفسير ابن عباس.

المطلب الثاني: المجاز العقلي في تفسير ابن عباس.

المبحث الرابع: إشكالات مثارة حول مجازات تفسير ابن عباس.

خاتمة البحث.

**التمهيد: التفسير بالمجاز عند الصحابة والتابعين.**

من أبرز المسائل اللغوية التي وقع فيها الاختلاف بين العلماء: مسألة وقوع المجاز في اللغة والقرآن، ما بين مثبت ومنكر، وهي مسألة معروفة مشهورة، وليس مقصود هذا البحث مناقشة هذه المسألة، وغاية المراد منها في هذا البحث: العلاقة بين هذه المسألة ووقوع التفسير بالمجاز عند الصحابة والتابعين؛ ذلك أن المنكرين لظاهرة المجاز في القرآن واللغة قد استندوا على أنها ظاهرة حديثة وبدعة جديدة لا أصل لها في تفسير الصحابة والتابعين، وقد حمل لواء هذه الفكرة الإمام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، يقول: " الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ، وبكل حال فهذا التقسيم هو اصطلاحٌ حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة لم يتكلم به أحدٌ من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحدٌ من الأئمة

المشهورين في العلم<sup>(١)</sup>، وسار على ذلك النهج تلاميذه ومدرسته، يقول الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ): "واعلم أن تقسيم اللفظ إلى حقيقة ومجاز لم يقل به النبي صلى الله عليه وسلم ولا أحد من الصحابة، ولا من التابعين"<sup>(٢)</sup>، ويلاحظ ربط فكرة الإنكار بعدم ورود ذلك التقسيم في تفسير الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

وتصح هذه الفكرة إذا كان المقصود بها عدم التنصيص على تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز في تفسير الصحابة والتابعين، بمعنى أنهم لم يتكلموا بهذا المصطلح؛ لأن ظهور مصطلح المجاز ونشأته كان متأخراً عن استعماله في اللغة والقرآن - كما سيأتي -.

والحقيقة أن ظاهرة المجاز ليست ظاهرةً حديثةً مبتدعةً، بل هي ظاهرةٌ موجودةٌ في القرآن والسنة وكلام العرب، والصحابة والتابعين رضي الله عنهم عربٌ أقحاح، وقد استعملوها في بيانهم للقرآن الكريم، وعدم التصريح بمصطلح المجاز في تفسير الصحابة والتابعين لا يدل على نفي استعمالهم لهذه الظاهرة اللغوية، وكثيرٌ من العلوم الشرعية والظواهر اللغوية كانت موجودةً في استعمال الصحابة والتابعين، حتى لو لم يصرحوا بلفظها، ومن الأمثلة على ذلك استعمال علم أصول الفقه لدى الصحابة والتابعين دون تسميته بهذا المسمى، فالصحابة والتابعون يستعملون قواعد الاستدلال التي يُتوصّل بها إلى الفقه قبل ظهور مسمى علم (أصول الفقه)، وكذلك يقال عن كثيرٍ من مصطلحات الفنون والعلوم اللغوية والبلاغية التي استقرّ عليها الاصطلاح بعد عصور التدوين ونشأة العلوم العربية والشرعية.

(١) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". (ط) المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٩٩٥م، ٧/٨٨.

(٢) الشنقيطي، "منع جواز المجاز". (جدة: مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، دار عالم الفوائد للنشر)، ٤٢.

والأمثلة على التفسير بالمجاز عند الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أكثر من أن تحصر في بحثٍ محدود، ولا شك أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما من أكثر الصحابة درايةً وعنايةً بتفسير القرآن، بل هو أبرز شخصية رمزية في تفسير القرآن الكريم، ولذلك سُمي: " الحبر البحر، ترجمان القرآن"<sup>(١)</sup>، يقول عبد الله بن مسعود: (نعم ترجمان القرآن ابن عباس)، وهو الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعلمه الله تفسير القرآن: (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل).

وقد سلك ابن عباس رضي الله عنهما مسلك الحقيقة والمجاز في بيانه للقرآن الكريم، وليس غرض البحث حصر جميع مروياته ودراساتها في تفسيره للقرآن بالمجاز، بل غرضه إبراز تفسيره بالمجاز وفق الآتي:

أولاً: تفسير ابن عباس بين الحقيقة والمجاز، وسيتم من خلال ذلك دراسة اقتصار ابن عباس على تفسير الآية بحقيقتها دون العدول إلى تأويلها المجازي، مع بيان أسباب ذلك بالأدلة والأمثلة.

ثانياً: أنواع المجازات في تفسير ابن عباس، وسيتم من خلال ذلك التفصيل في أنواع المجازات العقلية واللغوية الموجودة في بيان ابن عباس للقرآن الكريم.

(١) انظر: ابن تيمية، "مقدمة في أصول التفسير". (بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٨٠م)، ٤١.

### المبحث الأول

#### معنى المجاز وظهوره كمصطلح

قبل الدخول في موضوع البحث ( التفسير بالمجاز عند ابن عباس ) لابد من النبذة الموجزة عن معنى المجاز في اللغة والاصطلاح، ومن المعلوم أن الكلام عند البلاغيين ينقسم إلى قسمين: حقيقة ومجاز، وتطلق الحقيقة ويراد بها ذات الشيء وماهيته<sup>(١)</sup>، وفي اصطلاح الأصوليين: كل لفظ بقي على موضعه الأصلي، ولم ينقل إلى غيره<sup>(٢)</sup>، ومثالها استعمال الأسد بحقيقته اللغوية في الحيوان المفترس، واستعمال الحمار بحقيقته للحيوان المعروف، ومن ذلك أيضاً استعمال لفظ (الصلاة) بحقيقتها الشرعية على وضع الصلاة على العبادة المخصوصة<sup>(٣)</sup>.

وأما المجاز فيطلق في لغة العرب ويراد به التعدي والانتقال، وهو مأخوذ من: (جاز) إذا تعدى وانتقل من مكان إلى آخر<sup>(٤)</sup>، ويقال جزتُ الموضوعَ بمعنى سرتُ فيه<sup>(٥)</sup>، فهو اسم للمكان الذي يُجاز كالمعاج والمزار وأشباههما، فحقيقته هي الانتقال من مكان لآخر، وأخذَ هذا المعنى للدلالة على نقل الألفاظ من معنى إلى آخر<sup>(٦)</sup>، وأما معناه الاصطلاحي: فهو استعمال الكلمة في غير ما وضعت

(١) انظر: الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه". (ط١، دار الكتب، ١٩٩٤م)، ٥:٣.

(٢) انظر: أبو يعلى، "العدة في أصول الفقه". تحقيق أحمد سير المباركي، (ط٢: ١٩٩٠م)، ١:١٧٢.

(٣) انظر: الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه"، ٨:٣.

(٤) انظر: ابن منظور، "لسان العرب". مادة: جوز، (ط٣ بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)، ٥:٣٢٦.

(٥) انظر: ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر ١٩٧٩م)، ١:٤٩٤.

(٦) انظر: أحمد عبد المطلوب، "معجم المصطلحات البلاغية". (بغداد: مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٣م)، ٣:١٩٣.

له لعلاقة بينهما، مع قرينة صارفة عن المعنى الحقيقي<sup>(١)</sup>، ويسمى مجازاً؛ لأن أهل اللغة يجاوزون به عن أصل الوضع توسعاً منهم، كتسمية الرجل الشجاع أسداً والبليد حماراً<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا تظهر العلاقة بين معناه اللغوي والاصطلاحي: يعني أن الكلام الحقيقي يمضي لا يُعترض عليه، أما المجاز فيجوز جوارزه؛ لقربه منه إلا أن فيه من تشبيه أو استعارة ما ليس في الأول<sup>(٣)</sup>.

وقد كان المجاز بأنواعه معروفاً في كلام العرب وإن لم يكن مذكوراً بلفظه، فقد استعمل العرب في لغتهم المجازات المختلفة دون التصريح بلفظ المجاز، وبما أن القرآن قد نزل بلغة العرب كما في قوله تعالى: ﴿يَلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، فالمجاز على ذلك أحد أساليب العرب الرئيسية في الكلام، وعلى ذلك سيكون مستعملاً في القرآن الكريم، واستعمله الصحابة والتابعون رضي الله عنهم في بيانهم للقرآن الكريم - كما سيأتي - وأول من تكلم بالمجاز قبل استقراره كمصطلح على لفظ (المجاز) هو سيبويه (ت ١٨٠هـ)؛ إذ وجد له تسمية المجاز ب(سعة الكلام)<sup>(٤)</sup>، ويعني به حمل الكلام على مجازه دون حقيقته، وقد أورد له باباً في ذلك سماه: "باب استعمال الفعل في اللفظ لا في المعنى؛ لاتساعهم في الكلام والإيجاز والاختصار"<sup>(٥)</sup>، ثم ذكر أمثلة متنوعة على ذلك فقال: "ومما جاء على اتساع الكلام والاختصار قوله تعالى جده: ﴿وَسَلِّ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا

(١) انظر: السكاكي، "مفتاح العلوم". (ط ١ بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٧م)، ٣٥٩، الشنقيطي، "مذكرة في أصول الفقه". (ط ٥ المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠١م)، ٢١٠.

(٢) انظر: الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه"، ٣: ٤١.

(٣) انظر: السيوطي، "المزهر في علوم اللغة". (ط ١ بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٩م)، ٢٨٢: ١.

(٤) انظر: أحمد عبد المطلوب، "معجم المصطلحات البلاغية"، ١٩٣/٣.

(٥) انظر: سيبويه، "الكتاب". (ط ٣ القاهرة: مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٨م)، ٢١١: ١.

وَأَعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴿ [يوسف: ٨٢]، إِنَّمَا يريد: أهل القرية، فاختصر، وعمل الفعل في القرية كما كان عاملاً في الأهل لو كان هاهنا، ومثله: ﴿بَلْ مَكْرٌ آتِيلٍ وَالنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣]، وإِنَّمَا المعنى: بل مكركم في الليل والنهار<sup>(١)</sup>، لكن يلاحظ أن سيبويه لم يستعمل لفظ المجاز، بل سماه بسعة الكلام، بعد ذلك بدأ مصطلح يتطور ويتشكل شيئاً فشيئاً، وأول من أتى بلفظٍ مقاربٍ للفظ المجاز في مقابل الحقيقة هو الفراء (ت ٢٠٧هـ) فقد سماه بلفظ: (الإجازة)<sup>(٢)</sup>، يقول عند قوله تعالى: ﴿فَسَنِّيئِرُهُ لِمُسْرَى﴾ [الليل: ١٠]: "قد خُلِقَ على أنه شقي ممنوع من الخير، ويقول القائل: فكيف قال: ﴿فَسَنِّيئِرُهُ لِمُسْرَى﴾، فيقال في هذا في إجازته بمنزلة قول الله تبارك الله وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، والبشارة في الأصل على المفرح واليسار؛ فإذا جُمعت في كلامين: هذا خير وهذا شر، جاز التيسيرُ فيهما جميعاً"<sup>(٣)</sup>، فبحسب ظني واعتقادي أن الفراء هو أول من أتى بلفظٍ مقاربٍ للفظ المجاز في مقابل الحقيقة، ويخطئ من يظن أن أبا عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢١٠هـ) هو أول من تكلم بلفظ المجاز بحسب كتابه (مجاز القرآن)؛ لأن أبا عبيدة في هذا الكتاب لا يقصد المجاز الذي هو في مقابل الحقيقة، وإنما يعني به التفسير أو الأساليب التي يسلكها القرآن في الإبانة عن المعاني.

ويُعدُّ الجاحظ (ت ٢٥٥ هـ) هو أول من استعمل لفظ المجاز في مقابل الحقيقة، وذلك في كتابه الحيوان الذي عقد فيه ثلاثة أبواب متتالية صدرها بكلمة المجاز<sup>(٤)</sup>، ومن ذلك قوله: "باب في المجاز والتشبيه بالأكل، وقد يقال لهم ذلك

(١) انظر: المرجع السابق.

(٢) انظر: أحمد عبد المطلب، "معجم المصطلحات البلاغية"، ١٩٣: ٣.

(٣) الفراء، "معاني القرآن". (ط ١ القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة)، ٢٧٠: ٣-٢٧١.

(٤) انظر: سعد الدوسري، "أثر المجاز في اختلاف المفسرين". مجلة تبيان للدراسات القرآنية

١٦، (٢٠١٤م): ٢١٨.

وإن شربوا بتلك الأموال الأنبذة، ولبسوا الحلل، وركبوا الدواب، ولم ينفقوا منها درهماً واحداً في سبيل الأكل، وقد قال الله عزَّ وجل: ﴿إِنَّمَا يَأْكُفُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] <sup>(١)</sup>، وقرن بالآية بعض الآيات الأخر من القرآن ومن أشعار العرب التي تجري مجراها في الاستعارة، ثم عقب على ذلك بقوله: " فهذا كله مختلف، وهو كله مجاز" <sup>(٢)</sup>، وبذلك يضع الجاحظ يده على المجاز، ويحدد مصطلحه بكل ما خالف الحقيقة، وهذه خطوة كبيرة في ميدان البحث البلاغي من القرن الثالث للهجرة <sup>(٣)</sup>.

ثم جاء بعد ذلك شيخ البلاغة عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ)، وعلى يديه أخذ المجاز منزلته واستقرت قواعده وأصوله، وصار مصطلح المجاز أكثر تحديداً وتمييزاً <sup>(٤)</sup>.

(١) الجاحظ، "كتاب الحيوان". (ط ٢ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ)، ١٣:٥.

(٢) المرجع السابق، ٥:١٤.

(٣) انظر: أحمد عبد المطلوب، "معجم المصطلحات البلاغية"، ٣:١٩٥.

(٤) انظر: سعد الدوسري، "أثر المجاز في اختلاف المفسرين"، ٢١٨.

## المبحث الثاني

### تفسير ابن عباس بين الحقيقة والمجاز

من خلال تعريف الحقيقة والمجاز في اصطلاح البلاغيين والأصوليين يظهر لنا بأن الأصل في الكلام أن يُحمل على معناه الأصلي الحقيقي إلا بقرينة صارفةٍ تنقله من المعنى الحقيقي إلى المعنى المجازي، يقول الرازي (ت ٦٠٦ هـ): "الأصل في الكلام الحقيقة، وأنه لا يجوز العدول عنه إلا لدليل منفصل"<sup>(١)</sup>، ولا يخلو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للقرآن الكريم من ثلاثة أحوال: إما أن يفسر الآية القرآنية بمجازها باعتبار القرائن الصحيحة الموافقة لكلام العرب الذي نزل القرآن بلغتهم، أو أنه يفسر الآية بحقيقتها باعتبار انتفاء القرائن اللغوية، أو أنه يحتمل الحقيقة والمجاز معاً في تفسيره للآية؛ وذلك باعتبار اختلاف التنوع، وعدم التعارض والتضاد بينهما، وهذا ما سيعالجه الباحث في المطالب التالية:

#### المطلب الأول: صرفه الكلام عن معناه الحقيقي باعتبار وجود القرائن.

من شروط نقل الكلام من حقيقته إلى مجازه وجود (قرينة المجاز) والمراد بها: "الأمر الذي يمنع المعنى الحقيقي للفظ المستعمل في غير ما وُضع له"<sup>(٢)</sup>، ويتم تحديد قرينة المجاز بأحد أمرين: شاهد الحال أو سياق الكلام لما قبله وبعده، يقول عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) -في معرض كلامه عن الاستعارة-: " فإذا قلت: (رأيتُ أسداً) صلحَ هذا الكلام لأن تريد به أنك رأيتَ واحداً من جنس السَّبُعِ المعلوم، وجاز أن تريد أنك رأيتَ شجاعاً باسلاً شديد الجُرأة، وإنما يفصل لك أحد الغرضين من الآخر شاهدُ الحال، وما يتصل به من

(١) الرازي، "التفسير الكبير". (ط ٣ بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢٠ هـ)، ٤٧٥: ٢٧.

(٢) انظر: صادق سيمن، منصور أبوزينة، "تعيين القرينة في مجاز القرآن عند الأوسى في روح المعاني". مجلة الجامعة الأردنية للدراسات الإسلامية ٤، (٢٠١٢م): ٣١١.

الكلام من قبل وبعد<sup>(١)</sup>، والجرجاني هنا يبين أن الكلام محتملٌ للمعنى الحقيقي والمجازي، ولا يمكن إزالة هذا الاحتمال إلا بشاهد الحال أو سياق الكلام لما قبله وبعده.

وخلاصة الأمر: أن انتقاء القرينة (قرينة المجاز) تعني بقاء الكلام على حقيقته، وعدم جواز نقله إلى المجاز، فتعيين قرينة المجاز في تفسير القرآن الكريم هي النقطة الفاصلة بين التأويل الصحيح المقبول والتأويل الفاسد المردود، وهي نقطة الاستناد التي يستند لها المفسر في تفسيره، وهي المعتمد الأساس في صرف كلام الله تعالى من الحقيقة إلى المجاز، وبفقدان القرينة يمكن أن تحمل الحقائق على المجاز، فتفتح أبواب التأويلات الباطلة<sup>(٢)</sup>.

وانطلاقاً من تقسيم الجرجاني؛ فإن قرينة المجاز في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما للقرآن الكريم، والتي تصرف الكلام عن معناه الحقيقي إلى تأويله المجازي تنقسم إلى قسمين: قرينة لفظية وقرينة معنوية<sup>(٣)</sup>.

#### أولاً: صرف الكلام عن معناه الحقيقي باعتبار القرينة اللفظية:

يقصد بالقرينة اللفظية: لفظ يُذكر في الكلام متصلاً أو منفصلاً؛ ليصرفه عن معناه الحقيقي ويوجهه إلى المعنى المجازي<sup>(٤)</sup>، وهو ما أشار إليه الجرجاني بقوله السابق: " سياق الكلام لما قبله وبعده"، والأمثلة على صرف الكلام من

(١) انظر: الجرجاني، "أسرار البلاغة". (ط١ القاهرة، جدة: مطبعة المدني، دار المدني)، ٢٤١.

(٢) انظر: صادق سيمن، منصور أبوزينة، "تعيين القرينة في مجاز القرآن عند الألويسي في روح المعاني"، ٣١١-٣٢٢.

(٣) كما هو تقسيم الزركشي في كتابه "البرهان في علوم القرآن". (ط١ بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٥٧م)، ٢:٢١٥.

(٤) انظر: صادق سيمن، منصور أبوزينة، "تعيين القرينة في مجاز القرآن عند الألويسي في روح المعاني"، ٣١٢.

معناه الحقيقي إلى معناه المجازي باعتبار القرينة اللفظية من تفسير ابن عباس كثيرة، منها:

المثال الأول:

تفسير ابن عباس للخيط الأبيض والخيط الأسود في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [النساء: ١٨٧] ، قال: "يعني الليل من النهار، فأحل لكم المجامعة والأكل والشرب حتى يتبين لكم الصبح"<sup>(١)</sup>، ففسر ابن عباس الخيط الأبيض مجازاً بالنهار والخيط الأسود مجازاً بالليل، وذلك لوجود القرينة اللفظية في سياق الكلام وهي قوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، قال الزركشي (ت ٥٣٨هـ): " وقوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فإنه فسر مجمل قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ إذ لولا ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ لبقِيَ الكلامُ الأوَّلُ على ترده وإجماله، وقد ورد أن بعض الصحابة كان يربط في رجله الخيط الأبيض والأسود ولا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له لونهما، فأُنزل الله تعالى بعد ذلك: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا أنه أراد الليل والنهار"<sup>(٢)</sup>.

المثال الثاني:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، فقد قال في رواية سعيد بن جبير عنه: "أي شك"، وفي رواية الضحاك قال: "المرض النفاق"<sup>(٣)</sup>، ففسر المرض مجازاً بالشك أو النفاق، وهنا نجد أنه استعار لفظ المرض من العلة الجسمانية للنفاق، والعلاقة هي المشابهة الحاصلة بين المرض والنفاق في أن كلا منهما يُفسد ما يتصل به، فالمرض

(١) الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق أحمد شاكر، (ط ١ بيروت: مؤسسة

الرسالة، ٢٠٠٠م)، ٣: ٥١٠ .

(٢) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢١٥ .

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١: ٢٨٠ .

يفسد الأجسام، والنفاق يفسد القلوب، والقريظة اللفظية المانعة من إرادة المريض الجسماني؛ اعتبار السياق؛ لأن الآية الكريمة مسوقة لدم المنافقين الذين أبطنوا الكفر، وأظهروا الإيمان، ولا معنى لأن يكون الذم في وصفهم بالمرض الجسماني، بل المراد ذمهم بفساد قلوبهم<sup>(١)</sup>.

المثال الثالث:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَسْتَعْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤]، فقد روي عنه في تفسير قوله: ﴿لَأَوَّاهٌ﴾ عدة روايات كلها جاءت على طريقة المجاز: فقد فسرها في رواية علي بن أبي طلحة عنه بأنه: المؤمن<sup>(٢)</sup>، وفي رواية عطاء: بأنه الذي يكثر من قراءة القرآن<sup>(٣)</sup>، وفي رواية مجاهد وعكرمة: بأنه الموقن<sup>(٤)</sup>، وكل تلك التفسير الواردة عنه من باب اختلاف التنوع، ولا يوجد تضاد بين هذه المعاني؛ وتتفق تلك التفسير بأنها تفسير مجازية لقوله: ﴿لَأَوَّاهٌ﴾؛ لأن المعنى الحقيقي في لغة العرب: أنها صيغة على وزن (فَعَّال) مبالغة عن التوجع وهو الذي يكثر التأوه<sup>(٥)</sup>، وفي وصف إبراهيم عليه السلام بها: كناية عن الرأفة ورقة القلب والتضرع حين يوصف به من ليس به وجع، والقريظة اللفظية المانعة من إرادة التوجع؛ اعتبار السياق<sup>(٦)</sup>؛ لأن الآية

(١) انظر: "البلاغة (١) - البيان والبدیع". (مناهج جامعة المدينة العالمية، الحقوق محفوظة، ٢٠١١م)، ١٤٤.

(٢) الطبري، "جامع البيان"، ١: ٥٢٩.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١: ٥٣٠.

(٤) الطبري، "جامع البيان"، ١: ٥٢٨.

(٥) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق التنزيل". (ط ٣ بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ)، ٢: ٣١٥.

(٦) ابن عاشور، "التحرير والتنوير". (ط ١ تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م)، ١١: ٤٦.

الكريمة مسوقة في استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه مدة حياته، وذلك لفرط  
ترحمه ورقته وحلمه كان يتعطف على أبيه الكافر ويستغفر له<sup>(١)</sup>.

المثال الرابع:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا نَفَسَ﴾ [التكوير: ١٨]، قال: "إذا  
بدا النهار حين طلوع الفجر"<sup>(٢)</sup>، ففسر خروج النفس مجازاً بظهور ضوء النهار،  
وذلك لوجود القرينة اللفظية في سياق الآية، وهو إسناد الفعل (تَنَفَّسَ) إلى غير  
ما هو له حقيقة، وهو التعبير بتنفس الصبح وهو لا يتنفس، وحقيقة التنفس:  
خروج النفس من الحيوان، استُعير لظهور الضياء مع بقايا الظلام على تشبيه  
خروج الضياء بخروج النفس على طريقة الاستعارة<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً: صرفه الكلام عن معناه الحقيقي باعتبار القرينة غير اللفظية  
(المعنوية):**

يقصد بالقرينة المعنوية: معنى خارج عن اللفظ يصرف الكلام عن معناه  
الحقيقي إلى تأويله المجازي، وذلك باستحالة صدور ذلك الشيء من فاعله  
عقلاً<sup>(٤)</sup>، ومن الأمثلة على ذلك من تفسير ابن عباس رضي الله عنهما:

المثال الأول:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ  
أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَرْجِعُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ

(١) الزمخشري، "الكشاف عن حقائق التنزيل"، ٢: ٣١٥.

(٢) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً". (ط٣ السعودية: مكتبة نزار مصطفى  
الباز ١٤١٩ هـ)، ١٠: ٣٤٠٥.

(٣) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٣٠: ١٥٤.

(٤) انظر: محمد الصغير، "مجاز القرآن خصائصه الفنية وبلاغته العربية". (ط١ بيروت: دار  
المؤرخ العربي ١٩٩٨م)، ١٢٨، صادق سيمين، منصور أبوزينة، "تعيين القرينة في مجاز  
القرآن عند الألوسي في روح المعاني"، ٣١٢.

أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ [الحديد: ٤]، قال: "وهو معكم أينما كنتم : عالمٌ بكم أينما كنتم"<sup>(١)</sup>، ففسر المعية الإلهية مجازاً بالعلم؛ لاستحالة حمل المعنى على حقيقته بمعنى الذات؛ لأن ذلك يقتضي أن يكون الله بذاته مع خلقه في الأرض، قال الزركشي (ت ٥٣٨هـ): " فإنه يستحيل حمل المعية على القرب بالذات، فتعين صرفه عن ذلك، وحمله إما على الحفظ والرعاية أو على القدرة والعلم والرؤية"<sup>(٢)</sup>.

ولا يناقض ذلك مذهب أهل السنة والجماعة في الصفات الإلهية، لأن المقصود بها في الآية المعية العامة التي بمعنى علم الله وإحاطته بأعمال المخلوقين مع إثبات قدرته عليهم، يقول ابن عثيمين (ت ١٤٢١هـ): " ليست معيته كمعية الإنسان للإنسان التي يمكن أن يكون الإنسان مع الإنسان في مكانه؛ لأن معية الله عز وجل ثابتة له وهو في علوه؛ فهو معنا وهو عال على عرشه فوق كل شيء، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون معنا في الأمكنة التي نحن فيها"، ويقول أيضاً: " نؤمن بظاهر الآية الكريمة، ونعلم علم اليقين أن هذه المعية لا تقتضي أن يكون الله معنا في الأرض، بل هو معنا مع استوائه على العرش، أما أهل الحلول فقالوا: إن الله معنا بذاته في أمكنتنا"<sup>(٣)</sup>.

المثال الثاني:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَأَضْمَمُ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾ [القصص: ٣٢]، فقد فسر معنى الجناح مجازاً باليد<sup>(٤)</sup>؛ لاستحالة حمل المعنى على حقيقته بمعنى جناح الطائر؛ قال الزركشي: " يستحيل حمله على الظاهر؛

(١) السيوطي، " الدر المنثور في التفسير بالمأثور ". (ط ١ بيروت: دار الفكر)، ٤٩: ٨.

(٢) الزركشي، " البرهان في علوم القرآن ". ٢٠٦: ٢.

(٣) ابن عثيمين، " شرح العقيدة الواسطية ". (طه الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٩هـ)، ٤٠٢ - ٤٠٦.

(٤) انظر: الطبري، " جامع البيان"، ١٩: ٥٧٥.

لاستحالة أن يكون آدمي له أجنحة<sup>(١)</sup>، وقال ابن عاشور (ت ١٣٩٣ هـ): "تمثيل بحال الطائر إذا سكن عن الطيران أو عن الدفاع؛ جعل كناية عن سكن اضطراب الخوف، أي اسكن سكن الطائر بدلاً من أن تطير خوفاً"<sup>(٢)</sup>.  
المثال الثالث:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَهُ طَيْرُهُ فِي غُفْوَةٍ﴾ [الإسراء: ١٣]، فقد فسر الطائر مجازاً بالعمل فقد قال في رواية عطاء عنه: "الطائر عمله وما قدر عليه"<sup>(٣)</sup>، وفي رواية أخرى عنه فسر الطائر مجازاً بسعادة الإنسان وشقاوته وما قدره الله عليه، قال: "سعادته وشقاوته وما قدره الله له وعليه، فهو لازمه أينما كان"<sup>(٤)</sup>، وقد حمل ابن عباس معنى (الطائر) من الحقيقة إلى المجاز؛ لاستحالة حمل الطائر على حقيقته بمعنى أحد الطيور، قال الزركشي: "يستحيل أن يُشَدَّ في القيامة في عنق كل طائع وعاصٍ وغيرهما طيرٌ من الطيور؛ فوجب حملُه على التزام الكتاب في الحساب لكل واحدٍ منهم بعينه"<sup>(٥)</sup>.

#### المثال الرابع:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿سَنَفَعُ لَكُمْ أَيُّهُ الثَّقَلَانِ﴾ [الإسراء: ٣١]، فقد فسر الفراغ المذكور بالآية مجازاً عقلياً على أنه وعيدٌ من الله سبحانه، قال: "وعيدٌ من الله للعباد، وليس بالله شغلٌ، وهو فارغ"<sup>(٦)</sup>، وقد حمل ابن عباس

(١) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢٠٦.

(٢) ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٠: ١١٤.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٧: ٣٩٨.

(٤) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٧: ٢٣٢٠.

(٥) الزركشي، "البرهان في علوم القرآن"، ٢: ٢٠٦.

(٦) الطبري، "جامع البيان"، ٢٣: ٤١، وانظر: ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"،

١٠: ٣٣٢٥.

معنى (الفراغ) من الحقيقة إلى المجاز؛ لاستحالة وصف الله سبحانه بأحد الصفات السلبية وهي صفة الفراغ التي توهم عدم الشغل، فالله سبحانه وتعالى لا يشغله أمرٌ عن أمر، ولا يلهيه شأنٌ عن شأن<sup>(١)</sup>، قال الطبري (ت ٣١٠هـ): "فإنه وعيدٌ من الله لعباده وتهدُّدٌ، كقول القائل الذي يتهدَّدُ غيره ويتوعده، ولا شغل له يشغله عن عقابه؛ لأنفرغَنَ لك، وسأنتفرغُ لك، بمعنى: سأجدُّ في أمرك وأعاقبك، وكذلك قوله جلَّ ثناؤه: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ﴾"<sup>(٢)</sup>، فالمقصود بهذه الجملة الوعيد، وليس المعنى أن الله تعالى يشغله شأنٌ عن شأن، بل هو سبحانه يدبر كل شيء في آنٍ واحد في السموات والأرض وكل مكان، ولا يعجزه شيء، وعلى ذلك لا يصح التوهم بأن المراد بقوله: ﴿سَنَفْرُغُ﴾ أنه الآن مشغول وسيفرغ<sup>(٣)</sup>؛ وإنما أراد بهذا التفرغ: التوجه والقصد نحو الثقلين توجه المتفرغ الذي لا يعنيه غير هذا الأمر، مع علمه وتدبيره لهذا العالم، وذلك على طريقة العرب في سنن الكلام لدى التعبير عن التهيؤ والجد والتشمير، لا أنه كان مشغولاً ففرغ<sup>(٤)</sup>.

#### المطلب الثاني: تفسيره الآية بحقيقتها باعتبار انتفاء القرائن.

سبق أن ذكرنا أن انتفاء القرينة (قرينة المجاز) تعني بقاء الكلام على حقيقته، وعدم جواز نقله إلى المجاز، فتعيين قرينة المجاز في تفسير القرآن الكريم هي النقطة الفاصلة بين التأويل الصحيح المقبول والتأويل الفاسد المردود، فالأصل في الكلام حمله على معناه الحقيقي الظاهر، يقول الرازي (ت ٦٠٦هـ): "إذا أمكن حمل اللفظ على الحقيقة المشهورة، فلا معنى لحمله على المجاز النادر الغريب"<sup>(٥)</sup>، ويقول الشنقيطي (١٣٩٣هـ): "والقاعدة المقررة في الأصول:

(١) انظر: السكاكي، "مفتاح العلوم"، ٣٨٩.

(٢) الطبري، "جامع البيان"، ٢٣:٤١.

(٣) انظر: محمد بن عثيمين، "تفسير الحجرات - الحديد". (ط ١ الرياض: دار الثريا للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤م)، ٣١٥.

(٤) انظر: محمد الصغير، "مجاز القرآن خصائصه الفنية وبلاغته العربية"، ١٣٠.

(٥) الرازي، "التفسير الكبير"، ٣١:١٦.

أن ظاهر القرآن لا يجوز العدول عنه إلا بدليلٍ يجب الرجوع إليه<sup>(١)</sup>، وقد سلك ابن عباس رضي الله عنهما هذا المسلك في بيانه للقرآن الكريم، فإنه يُبقي الكلام على حقيقته الظاهرة عند انتقاء القرينة المجازية، ويظهر أغلب ذلك عنده في آيات الغيب والاعتقاد، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

#### المثال الأول:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا﴾ [هود: ٣٧]، فقد أثبت صفة العين لله سبحانه بحقيقتها، فقال في تفسيره للآية - كما في رواية عطاء عنه -: "بعين الله ووحيه"<sup>(٢)</sup>، وفي رواية عكرمة عن ابن عباس قال: "بعين الله تبارك وتعالى"<sup>(٣)</sup>، ولم يفسر الآية بمجازها المحتمل لمعنى العلم والملاحظة والمراقبة، إنما فسرها بحقيقتها؛ لعدم توفر القرينة عنده، وبخاصة إذا عرفنا أن اللفظ جاء بصيغة الجمع في قوله ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ بمعنى المثني، أي بعينينا<sup>(٤)</sup>، وإثبات صفة العين لله تعالى بلا كيف؛ هو مذهب أهل السنة والجماعة<sup>(٥)</sup>.

#### المثال الثاني:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿إِن رَّيَاهَا نَاطِرَةً﴾ [القيامة: ٢٢]، فقد أثبت رؤية الله في الآخرة رؤيةً حقيقيةً، فقال في تفسيره للآية: "نظرت إلى الخالق عز

(١) الشنقيطي، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (بيروت: دار الفكر للطباعة و النشر ١٩٩٥م)، ٤: ١٥٩.

(٢) الطبري، "جامع البيان"، ١٥: ٣٠٩، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٦: ٢٠٢٦.

(٣) البيهقي، "الأسماء والصفات"، (ط ١ جدة: مكتبة السوادي، ١٩٩٣م)، ٢: ١١٦.

(٤) انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ١٢: ٦٦.

(٥) انظر: البيهقي، "الأسماء والصفات"، ٢: ١١٤، الشنقيطي، "أضواء البيان"، ٧: ٢٨٢.

وجل<sup>(١)</sup>، ولم يفسر الآية بمجازها المحتمل المتأول بمعنى انتظارها رحمة الله وثوابه<sup>(٢)</sup>، إنما فسرها بحقيقتها؛ لعدم وجود القرينة عنده المقتضية لنقل المعنى من الحقيقة للمجاز، وإثبات الرؤية هو المذهب المعروف عن مفسري أهل السنة<sup>(٣)</sup>.

#### المثال الثالث:

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿قَالَ أَحْسَبُ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٨]، فقد أثبت صفة الكلام لله تعالى بحقيقته، وأنه يتكلم بقولٍ وصوتٍ وحرف، فقد قال في تفسيره للآية: " هذا قول الرحمن عز وجل، حين انقطع كلامهم منه"<sup>(٤)</sup>، ولم يتأول الآية بأي مجاز، أو ينفي عن الرب سبحانه صفة الكلام كما صنعت المعتزلة، بل فسرها بحقيقتها؛ لعدم وجود القرينة الصارفة من الحقيقة للمجاز؛ لأن الكلام في أحد صفات الله تعالى التي يجب إثباتها على ظاهرها من النص من دون تحريفٍ أو تمثيلٍ أو تعطيل، وهو مذهب أهل السنة، وشبهة المعتزلة في نفي الكلام أن ذلك يستلزم تشبيه الخالق بال مخلوق، وهي شبهة ضعيفة، يقول ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢هـ): "وغاية شبهتهم أنهم يقولون: يلزم منه التشبيه والتجسيم، فيقال لهم: إذا قلنا أنه تعالى يتكلم كما يليق بجلاله انتفت شبهتهم"<sup>(٥)</sup>.

#### المثال الرابع:

(١) الأجري، "الشرعية". (ط ٢ الرياض: دار الوطن، ١٩٩٩ م)، ٢:٩٩٠، عبدالله بن أحمد بن حنبل، "السنة". (ط ١ الدمام: دار ابن القيم، ١٩٨٦ م)، ٢٦٢، وعزاه السيوطي كما في "الدر المنثور" ٨:٣٤٩ لابن المنذر، واللالكائي في السنة، والبيهقي.

(٢) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٢:١٧ .

(٣) انظر: ابن أبي العز الحنفي، "شرح العقيدة الطحاوية". (ط ١ الرياض: دار السلام للنشر والطباعة، ٢٠٠٥ م)، ١٩٠.

(٤) الطبري، "جامع البيان"، ١٩:٧٩ .

(٥) ابن أبي العز الحنفي، "شرح العقيدة الطحاوية"، ص ١٧٠.

تفسير ابن عباس لقوله تعالى: ﴿وَالنَّارِ عَتِ غَرَفًا﴾ [النازعات: ١]، فقد فسرها حقيقةً بالملائكة التي تنزع نفوس بني آدم، قال: "الملائكة حين تنزع نفسه" (١)، ففسر ابن عباس (النازعات) بحقيقتها بمعنى أنها الملائكة التي تقوم بنزع الروح من الجسد؛ خلافاً لمن فسر الآية بمجازها على أن المقصود بالآية (خيل الغزاة) (٢) بأنها تنزع النفوس في القتال، وليس الأمر كذلك؛ لأن من يقوم بالقتال هم الفرسان الذين يركبون الخيل، وليس خيل الغزاة حقيقةً.

### المطلب الثالث: احتمال الحقيقة والمجاز معاً في تفسيره.

مع أنه يغلب على تفسير ابن عباس الاقتصار على تفسير الآية بحقيقتها عند انتفاء القرائن عنده، وتفسيرها بمجازها عند وجود القرينة الناقلة من الحقيقة إلى المجاز؛ إلا أننا مع ذلك وجدنا في تفسير ابن عباس روايات مختلفة بين الحقيقة والمجاز، وسيتم الحديث عن ذلك من خلال الآتي:

#### ١- أن يحمل الآية الواحدة على الحقيقة والمجاز معاً: ومن القليل النادر

أن يوجد عند ابن عباس مثل ذلك، ومن ذلك تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ٨٢]، فقد فسر معنى: (تُكَلِّمُهُمْ) بالحقيقة والمجاز، فقد سئل عن قوله: (تُكَلِّمُهُمْ) فقال: "كل ذلك والله تفعل تُكَلِّمُ المؤمن وتُكَلِّمُ الكافر أو تجرحه" (٣)، فاحتمل تفسيرها بالكلام والحديث الحقيقي، وفسرها في الوقت نفسه بالمجاز بمعنى تجرحهم، على أنه لا بد من وجود قرينة على إرادة المجاز حتى تحمل الآية عليه، وهو غير متحقق في الآية الكريمة، ويحتمل أن ابن عباس هنا لا يريد بالآية المعنى المجازي، إنما فسرها تفسيراً حقيقياً اعتماداً على قراءة (تُكَلِّمُهُمْ) بفتح التاء وسكون الكاف وكسر اللام من الكَلْم وهو الجرح، وهي قراءة ابن عباس وابن

(١) انظر: الطبري، "جامع البيان" ١٨٥: ٢٤.

(٢) انظر: الزمخشري، "الكشاف عن حقائق التنزيل"، ٦٩٣: ٤.

(٣) انظر: ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٢٩٢٦: ٩.

جبير ومجاهد وأبي زرعة والجحدي،<sup>(١)</sup> وهي قراءة غير ثابتة لم يقرأ بها أحد من العشرة أو السبعة<sup>(٢)</sup>.

٢- اختلاف الرواية عنه في تفسير الآية بين الحقيقة والمجاز: وسيتم الحديث عن ذلك من خلال الأمثلة التالية:

المثال الأول:

تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٣]، فقد فسر ابن عباس قوله: (أَمَرْنَا) على الحقيقة والمجاز، ففسرها في رواية ابن جريج بمعنى الأمر الحقيقي، فقال: "أمرنا مترفيها بالطاعة، فعصوا"<sup>(٣)</sup>، وفي رواية شهر بن حوشب عنه: "أمرنا مترفيها بحق، فخالفوه فحق عليهم بذلك التدمير"<sup>(٤)</sup>، وبذلك يكون معنى الآية: أنه تعالى يأمرهم بالطاعات والخيرات، ثم إنهم يخالفون ذلك الأمر ويفسقون<sup>(٥)</sup>، ويلاحظ أنه لم يفسر الآية بقوله: أمرناهم بالفسق ففعلوا، فلو قال كذلك لأصبح الأمر مجازاً؛ لأن حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم افسقوا وهذا لا يكون<sup>(٦)</sup>، وفي رواية أخرى عن ابن عباس نجده يفسر الآية تفسيراً مجازياً فيقول: "سلطنا شرارها فعصوا فيها فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم بالعذاب"<sup>(٧)</sup>، فاحتمل تفسير الأمر في الآية بالأمر

(١) انظر: السمين الحلبي، "الدر المصون". تحقيق أحمد محمد الخراط، (ط١ دمشق: دار القلم)، ٨:٦٤٢.

(٢) تعد قراءة (تَكَلَّمُهُمْ) من القراءات الشاذة. انظر: عثمان بن جني "المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات". (ط: وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٩٩٩م)، ٢:١٤٤.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٧:٤٠٣.

(٤) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٧:٢٣٢١.

(٥) انظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ٢٠:٣١٣.

(٦) انظر: أبو حيان، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: صدقي جميل، (ط بيروت: دار الفكر ١٤٢٠هـ)، ٧:٢٤.

(٧) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٧:٢٣٢١.

الحقيقي، وفسره في روايةٍ أخرى بالمجاز بمعنى سلّطنا من الإمارة والسلطة، على أنه لا بد من وجود قرينة على إرادة المجاز حتى تحمل الآية عليه، وهو غير متحقق في الآية الكريمة، ويحتمل أن ابن عباس هنا لا يريد بالآية المعنى المجازي، إنما فسرها تفسيراً حقيقياً اعتماداً على قراءة (أمرنا) مشددة الميم من الإمارة، وهي قراءة غير ثابتة لم يقرأ بها أحدٌ من العشرة أو السبعة<sup>(١)</sup>.  
المثال الثاني:

تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢]، فقد فسر ابن عباس (الكنز) في الآية بمعنى العلم، ففي رواية سعيد بن جبير عنه أنه كان يقول: "ما كان الكنز إلا علماً"<sup>(٢)</sup>، وهذا تفسير يراد به المجاز، وهو مخالف لحقيقة معنى الكنز، يقول الطبري (ت ٣١٠ هـ): "لأن المعروف من كلام العرب أن الكنز اسم لما يُكنز من مال، وإن كل ما كُنز فقد وقع عليه اسم كنز فإن التأويل مصروف إلى الأغلب من استعمال المخاطبين بالتنزيل، ما لم يأت دليل يجب من أجله صرفه إلى غير ذلك"<sup>(٣)</sup>، ويحتمل أن ابن عباس هنا لا يريد بتفسير الكنز المعنى المجازي، إنما فسرها تفسيراً حقيقياً باعتبار أنه لوحٌ من ذهب مكتوبٌ فيه علم؛ يوضح ذلك الرواية الأخرى عنه، قال: "لوحٌ من ذهب مكتوب فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، عجباً لمن يعرف الموت كيف يفرح"<sup>(٤)</sup>.

المثال الثالث:

(١) تعد قراءة (أمرنا) بالتشديد من القراءات الشاذة. انظر: "ابن جني، "المحتسب"، ١٦: ٢.

(٢) الطبري، "جامع البيان"، ١٨: ٨٩.

(٣) الطبري، "جامع البيان"، ١٨: ٩٠.

(٤) عزاه السيوطي في "الدر المنثور" ٥: ٤٢١ للخرائطي وابن عساكر من طريق أبي حازم عنه.

تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [الجن: ٣]، فسر ابن عباس (الجد) في الآية بمعناه المجازي، قال: " أمره وقدرته"<sup>(١)</sup>، وفي رواية أخرى من طريق عطاء فسره بمعناه الحقيقي فقال: " الجد أب، ولو علمت الجن أنه يكون في الإنس جد، ما قالوا تعالى جدُّ ربنا"<sup>(٢)</sup>، وكلا التفسيرين محتملان، فعلى المعنى الحقيقي: ليس لله جد، وإنما قالتها الجن للجهالة<sup>(٣)</sup>، وعلى المعنى المجازي عبر بالجد وهو الأب الأعلى، ولم يرد به الجد حقيقةً، وإنما أراد علو العظمة والقدرة، وهو مجاز لغوي استعارة شبه فيها علو العظمة بعلو الجد، والمعنى: ارتفعت عظمة ربنا وجلاله، وبه قال عكرمة ومجاهد، وفي الحديث: " ولا ينفع ذا الجد منك الجد"<sup>(٤)</sup>، أي لا ينفع الغنى منك الغنى<sup>(٥)</sup>.

المثال الرابع:

تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]، فسر ابن عباس (لَا يُقَدِّمُوا) في الآية بمعناه المجازي فقال: " لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة"<sup>(٦)</sup>، وفي رواية أخرى قال: "نهوا أن يتكلموا بين

(١) ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم مسنداً، ١٠: ٣٣٧٧.

(٢) عبدالرزاق الصنعاني، "المصنف" تحقيق حبيب الأعظمي، (ط بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ)، ١٠: ٢٦٤، وانظر الرواية بإسنادها من طريق عطاء عن ابن عباس في تفسير ابن كثير ٨: ٢٣٧، وقال: " فهذا إسناد جيد، ولكن لست أفهم ما معنى هذا الكلام؛ ولعله قد سقط شيء".

(٣) انظر: الشوكاني، "فتح القدير". (ط بيروت: دار الكلم الطيب ١٤١٤هـ)، ٣٦٥/٥.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري". ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي (ط بيروت: دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ)، رقم الحديث ٨٤٤، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، (ط بيروت: دار إحياء التراث)، رقم الحديث ١٩٤.

(٥) انظر: الشوكاني، "فتح القدير"، ٣٦٥/٥.

(٦) ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم مسنداً، ١٠: ٣٣٠٢.

المجاز في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما

يدي كلامه"<sup>(١)</sup> ، وكلا التفسيرين محتملان، فعلى المعنى المجازي: النهي عن مخالفة القرآن والسنة، وعلى المعنى الحقيقي: النهي عن أن يتقدموا بالكلام على كلام رسوله صلى الله عليه وسلم.

(١) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ١٠:٣٣٠٢.

### المبحث الثالث

#### أنواع المجازات في تفسير ابن عباس

ينقسم المجاز إلى قسمين رئيسين: لغوي وعقلي، فاللغوي ما كان مرجعه إلى اللغة، والمجاز العقلي ما كان مرجعه إلى العقل، وذلك لأن التغيير في المجاز العقلي فيه ليس لغوياً، وسيتم إبراز بعض أنواع المجازات الموجودة في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما من خلال المطلبين التاليين:

#### المطلب الأول: المجاز اللغوي في تفسير ابن عباس.

مرجع المجاز اللغوي إلى اللغة؛ لأنه عبارة عن كلمة استعملت في غير ما وضعت له؛ أي في غير ما وضعت له من حيث اللغة<sup>(١)</sup>، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿جَعَلُوا أَصْيَعُكُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ﴾ [نوح:٧]، فإنهم في الحقيقة يجعلون أناملهم في آذانهم، ولكن في القرآن أطلق الأصبع وأراد الأنملة، واللغة لم تضع الأصبع للأنملة كلمة الأصبع، فعلى ذلك استعملت في غير ما وضعت له<sup>(٢)</sup>، وليس الموضع موضع إطالة في أقسام المجاز، وغاية المراد إبراز أقسامه الرئيسية من خلال تفسيره.

وبالتأمل في تفسير ابن عباس نجد أنه فسر كثيراً من الكلمات القرآنية على مجازها اللغوي التي استعملت في غير ما وضعت له من حيث اللغة، ومن ذلك:

١- تفسيره لمعنى (الشرء) في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ

بِالْهُدَى﴾ [البقرة:١٦]، فقد فسر الآية بأنهم الذين أخذوا الضلالة وتركوا الهدى<sup>(٣)</sup>،

فلم يفسر الآية بمعناها الحقيقي بمعنى اشترى، وهو الشرء المعروف الذي هو

بمقابل البيع؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾

(١) انظر: فضل حسن عباس، "البلاغة فنونها وآدابها- علم البيان والبديع". (ط١ عمان: دار الفرقان للنشر، ٢٠٠٧م)، ١٤٠.

(٢) انظر: فضل حسن عباس، "البلاغة فنونها وآدابها، علم البيان والبديع"، ١٤١.

(٣) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٣١٥:١.

[يوسف: ٢٠]، بل فسرها بمعناها المجازي الذي عبر عنه بمعنى (الأخذ)، وهو مجاز لغوي استعارة تصريحية؛ لأنه استعار لفظ الشراء للأخذ<sup>(١)</sup>.

٢- تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَبَاكَ فَطَهَّرَ﴾ [المدثر: ٤]، بأن المعنى الطهارة من الإثم، وفي رواية أخرى عنه قال: " لا تلبس ثيابك على معصية"<sup>(٢)</sup> ففسر الآية بمعناها المجازي، ولم يفسرها بمعناها الحقيقي الذي هو غسل الثياب بالماء<sup>(٣)</sup>، وهو مجاز لغوي استعارة؛ وذلك لاستعمال كلمة في غير ما وضعت له من حيث اللغة؛ حيث شبه التخلص من الإثم بالنجاسة المحسوسة التي تغسل بالماء، وحذف في الآية المشبه وهو الإثم، وصرح بالمشبه به وهو غسل الثياب بالماء؛ علماً أن الآية تحتل كلا المعنيين كما هو اختيار الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في تفسيره<sup>(٤)</sup>.

٣- تفسيره لمعنى (السكن) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، بأنه الرحمة كما في رواية علي بن أبي طلحة عنه، قال: " رحمة لهم"<sup>(٥)</sup>، ففسر الآية بمعناها المجازي، ولم يفسرها بمعناها الحقيقي، فالسكن في اللغة ما سكنت إليه، والمعنى: أن صلاتك عليهم توجب سكون نفوسهم

(١) انظر: وهبة الزحيلي، "التفسير المنير". (ط ٢ دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ)، ٢: ٨٩.

(٢) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢٣: ١١، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ١٠: ٣٣٨٢.

(٣) وهو قول عبدالرحمن بن زيد ومحمد بن سيرين، انظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢٣: ١٢، ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي سلامة، (ط الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م) ٨: ٢٦٣.

(٤) انظر: ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٢٦٣.

(٥) الطبري، "جامع البيان"، ٢٤: ٣٦١.

إليك<sup>(١)</sup>، وهو مجاز لغوي استعارة؛ وذلك لاستعمال كلمة في غير ما وُضعت له من حيث اللغة؛ إذ شبه الرحمة بالسكن، وحذف في الآية المشبه وهو الرحمة، وصرح بالمشبه به وهو السكن.

٤- تفسيره لمعنى (الصدع) في قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّعَعِ﴾ [الطارق: ١٢]، بأنه النبات، فقد قال كما في رواية عكرمة عنه: " ذات النبات"<sup>(٢)</sup>، ففسر كلمة (الصدع) بمعناها المجازي، ولم يفسرها بمعناه الحقيقي وهو ما يتصدع عنه الأرض من النبات<sup>(٣)</sup>، وهو مجاز لغوي استعارة، وذلك لاستعمال كلمة في غير ما وُضعت له من حيث اللغة؛ إذ شبه النبات بالصدع، وحذف المشبه وهو النبات، وصرح بالمشبه به وهو الصدع.

٥- تفسيره لمعنى (البرد) في قوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ [النبأ: ٢٤]، بأنه النوم<sup>(٤)</sup>، ففسر كلمة (البرد) بمعناها المجازي، ولم يفسرها بمعناه الحقيقي الذي هو البرد المعروف، وهو مجاز لغوي استعارة، وذلك لاستعمال كلمة في غير ما وُضعت له من حيث اللغة؛ إذ شبه النوم بالبرد، وحذف المشبه وهو النوم، وصرح بالمشبه به وهو البرد.

#### المطلب الثاني: المجاز العقلي في تفسير ابن عباس.

يختلف المجاز العقلي عن اللغوي بأن الكلمة لم تخرج عن وضعها اللغوي، لذلك صار مرجعه إلى العقل وليس إلى اللغة؛ لعدم وجود التغيير في وضع الكلمة، والتغيير الحاصل فيه بسبب الإسناد إلى الكلمة، فلذلك يُعرّف بأنه: "إسناد الفعل أو ما في معناه إلى غير ما هو له"، ومثال ذلك قولنا: (نهاره صائم)

(١) انظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ١٦: ١٣٩.

(٢) انظر: الطبري، "جامع البيان"، ١٤: ٤٥٧، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٦: ١٨٧٦.

(٣) انظر: الزمخشري، "الكشاف عن حقائق التنزيل"، ٤: ٧٣٦.

(٤) انظر: البغوي، معالم التنزيل، ( ط ١ بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ)، ٥: ٢٠١.

، (ليه قائم)، فكلمتا: النهار والليل لم تخرجا عن وضعهما اللغوي في الاستخدام، لكن الإشكال في إسناد الصيام والقيام لهما، فالإسناد لهما مجازي؛ لأن النهار لم يصم، والليل لم يقم، ومن هنا صار المجاز عقلياً<sup>(١)</sup>.

وخلاصة الكلام أن المجاز اللغوي يكون في الكلمة فيكون التغيير لغوياً، أما المجاز العقلي فيكون في الإسناد إلى الكلمة دون التغيير في وضعها اللغوي. ومن أمثلة المجاز العقلي في القرآن الكريم: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ مِنْهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَهُمْ﴾ [القصص: ٤]، والمعنى: أنه يذبح أبناءهم أي يأمر بذبحهم، فالإسناد الذبح إليه مجاز عقلي<sup>(٢)</sup>.

ومن الأمثلة أيضاً قوله: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَهْمَنُ ابْنُ لِي صَرَحًا لَعَلِّي أَتْلُجُ الْأَسْبَابَ﴾ [غافر: ٣٦]، فكلمة البناء في الآية قد استعملت استعمالاً حقيقياً، ولكن هاما لن يقوم ببناء الصرح بنفسه؛ بل سيأمر جنده وعماله بذلك<sup>(٣)</sup>.

وبالتأمل في تفسير ابن عباس نجد أنه فسر بعض الكلمات القرآنية على مجازها العقلي الإسنادي، لكنها تعتبر قليلة عند المقارنة بتفسيره للكلمات القرآنية على مجازها اللغوي، ومن أمثلة ذلك:

١- تفسيره لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبَهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَقُّ فِيخْرِجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٤]، فعن ابن عباس قال: "وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار، وإن منها لما يشقق فيخرج منه الماء، وإن منها لما يهبط من خشية الله أي وإن من الحجارة لألين من قلوبكم"<sup>(٤)</sup>، فلم يفسر معنى هبوط

(١) انظر - ويتصرف -: فضل حسن عباس، "البلاغة فنونها وأدائها، علم البيان والبديع"، ١٤٣ وما بعدها.

(٢) انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٠: ٦٩.

(٣) انظر: فضل حسن عباس، "البلاغة فنونها وأدائها، علم البيان والبديع"، ١٤٠.

(٤) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ١: ١٤٧.

الحجارة في الآية بمعناها الحقيقي، بل فسرها مجازاً بهبوط القلوب أي قلوب الناظرين إلى الصخور والجبال أي خضوعها، وهو مجازٌ عقلي؛ لأنه أسند الفعل (يهبط) إلى غير ما حقه أن يسند له حقيقة<sup>(١)</sup>.

٢- تفسيره لمعنى قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، فعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل ابن عباس عن هذه الآية ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ، فقال: "أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه إياه"<sup>(٢)</sup> ، فلم يفسر الآية بمعناها الحقيقي، بل فسرها مجازاً بقرب أجل النبي صلى الله عليه وسلم، وهو مجاز عقلي؛ لأنه أسند فعل المجيء إلى غير ما حقه أن يسند له حقيقة، وقد ذكر الرازي (ت ٦٠٦هـ): أن وصف النصر بالمجيء مجاز، وحقيقته إذا وقع نصر الله، والفائدة من ترك الحقيقة وذكر المجاز أن الأمور مربوطة بأوقاتها، وأنه سبحانه قدّر لحدوث كل حادث أسباباً معينة وأوقاتاً مقدرة يستحيل فيها التقدم والتأخر، فإذا حضر ذلك الوقت، وجاء ذلك الزمان حضر معه ذلك الأثر<sup>(٣)</sup>.

٣- تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ١٠]، فقد فسر العبوس بالضيق، والقمطير بالطويل كما في رواية علي بن أبي طلحة عنه<sup>(٤)</sup>، وهو تفسير للآية بمعناها المجازي؛ لأن حقيقة تفسير العبوس تكون للوجوه، فالיום لا يعبس، والتي تعبس هي وجوه الناس، فوصف اليوم بالعبوس مجاز عقلي؛ لأنه إسنادٌ إلى غير ما حقه الإسناد إليه حقيقة<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ١: ٥٦٦.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، رقم الحديث ٣٦٢٧.

(٣) انظر: الرازي، "التفسير الكبير"، ٣١: ١٦.

(٤) انظر: الطبري، "جامع البيان" ٢٤: ١٠٠، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ١٠: ٣٣٩٧.

(٥) انظر: البيضاوي، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". (ط ١ بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨)، ٥: ٢٧٠.

المبحث الرابع

إشكالات مثارة حول مجازات تفسير ابن عباس

يُشكل ويشتبه على بعض الباحثين وقوع التأويل المجازي لبعض آيات الصفات في تفسير ابن عباس رضي الله عنهما، وسبق في المبحث الثاني بيان مسلك ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره للقرآن الكريم بأنه يُبقي الكلام على حقيقته الظاهرة عند انتقاء القرينة المجازية، ويظهر ذلك عنده في آيات الاعتقاد، ومن ذلك تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا﴾ [هود: ٣٧]، فقد أثبت صفة العين لله سبحانه بحقيقتها، قال: "بعين الله تبارك وتعالى"<sup>(١)</sup>، ولم يفسر الآية بمجازها المحتمل لمعنى العلم.

ولتوضيح ذلك الاشتباه سيتم ذكر أبرز المجازات التي وقع فيها الإشكال، مع بيان الأجوبة عليها باختصار:

**الإشكال الأول:** تفسيره لصفة الساق في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ

وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم: ٤٢].

يظن البعض أن ابن عباس قد تأول صفة ساق الله عز وجل في هذه الآية، وهو فهم بعيد جداً عن مقتضى تفسيره للآية؛ حيث يقول: "هو الأمر الشديد المفظع من الهول يوم القيامة"<sup>(٢)</sup>، ومع أن ابن عباس قد فسر (الساق) بمجازها في الآية بمعنى الشدة والمشقة؛ إلا أنه يقصد بالساق هنا: هول يوم القيامة، ولا يقصد بذلك الساق الذي هو صفة لله تعالى، فهو لم يقل بنفي صفة الساق؛ لكنه يرى أن هذه الآية من أساسها: وصفٌ لهول يوم القيامة وما فيه من الشدة، ولا يراد بها صفة الساق الذي هو ساق الله سبحانه، فالمجاز هنا سائغ لعدم استعماله في نفي صفة الساق أو تأويلها؛ لذلك نجد ابن تيمية (٧٢٨هـ) يتفق مع تفسير ابن عباس في هذه الآية ويقول: "ولا ريب أن ظاهر القرآن لا

(١) البيهقي، "الأسماء والصفات". (ط ١ جدة: مكتبة السوادي، ١٤١٨هـ)، ١١٦: ٢.

(٢) ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً"، ٣٣٦٦: ١٠.

يدل على أن هذه من الصفات فإنه قال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ نكرة في الإثبات لم يضيفها إلى الله، ولم يقل عن ساقه فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل؛ إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف؛ ولكن كثيراً من هؤلاء يجعلون اللفظ على ما ليس مدلولاً له، ثم يريدون صرفه عنه ويجعلون هذا تأويلاً، وهذا خطأ<sup>(١)</sup>.

**الإشكال الثاني:** تأويله لصفة العين في قوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾ [هود: ٣٧]، استدلالاً بأحد الروايات المنسوبة له بأنه قال: "بمراى منا"، وهي رواية مذكورة في تفسير البغوي بلا إسناد<sup>(٢)</sup>، وسبق أن الرواية المسندة عن ابن عباس قوله: "بعين الله تبارك وتعالى"<sup>(٣)</sup>.

**الإشكال الثالث:** تفسيره للكرسي في قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقد روي في تفسير ﴿كُرْسِيُّهُ﴾ عن ابن عباس روايتان: الأولى: "علمه"<sup>(٤)</sup>، والثانية: الكرسي موضع القدمين<sup>(٥)</sup>، ويلاحظ التعارض الظاهر بين هاتين الروايتين، وقد حقق الرواية الثانية في بحثٍ مستفيض الدكتور

(١) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ٦: ٣٩٤ وما بعدها.

(٢) انظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ٢: ٤٤٧، وانظر: فيصل قزاز الجاسم، "الأشاعرة في ميزان أهل السنة". (ط الكويت: المبرة الخيرية لعلوم القرآن والسنة، ٢٠٠٧م)، ٥٥٩.

(٣) لمزيد من الأمثلة في دعاوى التأويل عن ابن عباس، انظر: فيصل قزاز الجاسم، "الأشاعرة في ميزان أهل السنة"، ٥٥٣.

(٤) الطبري، "جامع البيان" ٥: ٣٩٧، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم مسنداً" ٢: ٤٩٠.

(٥) عبدالرزاق. "تفسير عبدالرزاق". تحقيق محمود عبده، (طابيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٣: ٢٥٠، عبدالله بن أحمد بن حنبل، "السنة"، ١: ٣٠١. البيهقي، "الأسماء والصفات"، ٢: ١٩٦.

أحمد القصير<sup>(١)</sup>، ورجح القول بها على الرواية الأولى، وخلاصة ما توصل إليه في دراسته:

١- صحة الأثر المروي عن ابن عباس في تفسيره للكرسي بأنه موضع القدمين.

٢- ضعف الأثر المروي عن ابن عباس في تفسيره للكرسي بأنه العلم<sup>(٢)</sup>.

---

(١) عنوان بحثه: الآثار الواردة في تفسير الكرسي بأنه موضع القدمين، وبياناته كاملةً في الهامش اللاحق.

(٢) انظر: أحمد القصير، "الآثار الواردة في تفسير الكرسي بأنه موضع القدمين". مجلة العلوم الشرعية بجامعة القصيم ٤:١٠، (٢٠١٧م): ١٦٢٨.

### خاتمة البحث:

تركزت الدراسة - في هذا البحث - بشكلٍ غير مسبوق على إبراز مجازات تفسير ابن عباس رضي الله عنهما، مع تدعيم ذلك بالتقاسيم والأمثلة التفسيرية، ومن أبرز النتائج التي خلصت لها الدراسة:

أولاً: تمَّ التأكد من خلال الدراسة في تفسير الصحابة رضي الله عنهم، وعلى رأسهم الصحابي الجليل عبدالله بن عباس: صحة وقوع المجاز في اللغة والقرآن الكريم.

ثانياً: تمَّ التحقق من استعمال ابن عباس للمجاز اللغوي في بيانه للقرآن الكريم؛ إلا أنه لم يصرح بلفظ المجاز، لكنه يفسر الآية بمجازها.

ثالثاً: ظاهرة المجاز موجودة في القرآن والسنة وكلام العرب، والصحابة والتابعون رضي الله عنهم عربٌ أقحاح، وقد استعملوها في بيانهم للقرآن الكريم، وعدم التصريح بمصطلح المجاز في تفسير الصحابة والتابعين لا يدل على نفي استعمالهم لهذه الظاهرة اللغوية، وكثيرٌ من العلوم الشرعية والظواهر اللغوية كانت موجودة في استعمالات الصحابة والتابعين، حتى لو لم يصرحوا بلفظها، ومن ذلك علم (أصول الفقه).

رابعاً: يفسر ابن عباس آيات الصفات على ظاهرها؛ لعدم توافر قرينة المجاز في تأويلها، كونها من آيات الاعتقاد والغيب، وعلى ذلك لا يوجد في تفسير ابن عباس ما يدل بشكلٍ واضحٍ وثابت على نفي صفات الرب سبحانه في آيات الاعتقاد.

خامساً: لا يتم العدول من الحقيقة إلى المجاز في تفسير ابن عباس إلا بوجود قرينة المجاز، وعند انتفاء القرينة (قرينة المجاز) فإنه يُبقي الكلام على حقيقته التي وضع لها.

### أبرز التوصيات:

على الباحثين في المجاز اللغوي: العناية بقرينة المجاز في التفسير وأثره الدلالي في المعنى؛ وذلك لأجل ضبط هذا المجال؛ بعيداً عن التأويلات الفاسدة والمنحرفة.

المصادر والمراجع

أ- الكتب:

- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد، "تفسير القرآن العظيم مسنداً". (ط ٣ السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز ١٤١٩ هـ).
- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، "المصنف في الأحاديث والآثار". تحقيق كمال يوسف الحوت، (ط الرياض: مجمع مكتبة الرشد، ١٩٩٥ م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم "مجموع الفتاوى". (ط المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٩٩٥ م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، "مقدمة في أصول التفسير". (بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٨٠ م).
- ابن جني، أبو الفتح عثمان، "المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات". (ط: وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ١٩٩٩ م).
- ابن حنبل، أحمد بن محمد "المسند". تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، (ط: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١ م).
- ابن حنبل، عبدالله بن أحمد، "السنة". (ط الدمام: دار ابن القيم، ١٩٨٦ م).
- ابن عاشور، محمد الطاهر، "التحرير والتنوير". (ط تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ م).
- ابن عثيمين، محمد بن صالح، "تفسير الحجرات - الحديد". (ط الرياض: دار الثريا للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤ م).
- ابن عثيمين، محمد بن صالح، "شرح العقيدة الواسطية". (ط الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٩ هـ).

- ابن فارس، أحمد، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر ١٩٧٩م).
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي سلامة، (ط٢ الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، "لسان العرب". (ط٣ بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).
- أبو حيان، محمد بن يوسف، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق: صدقي محمد جميل، (ط بيروت: دار الفكر ١٤٢٠هـ).
- أبو يعلى، محمد بن الحسين، "العدة في أصول الفقه". تحقيق أحمد سير المباركي، (ط٢: ١٩٩٠م).
- الأجرى، محمد بن الحسين، "الشريعة". تحقيق: عمر الدميجي، (ط٢ الرياض: دار الوطن، ١٩٩٩م).
- الألباني، محمد ناصر الدين، "سلسلة الأحاديث الصحيحة". (ط١ الرياض: مكتبة المعارف).
- البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري". ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (ط١ بيروت: دار طوق النجاة ١٤٢٢هـ).
- البغوي، الحسين بن مسعود، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". (ط١ بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).
- البيضاوي، عبدالله بن عمر، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". تحقيق محمد المرعشلي، (ط١ بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨).
- البيهقي، أحمد بن الحسين، "الأسماء والصفات". (ط١ جدة: مكتبة السوادي، ١٩٩٣م).
- الجاحظ، عمرو بن بحر، "كتاب الحيوان". (ط٢ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ).

- الجاسم، فيصل بن قز، "الأشاعرة في ميزان أهل السنة". (ط الكويت: المبرة الخيرية لعلوم القرآن والسنة، ٢٠٠٧م).
- الجرجاني، عبد القاهر بن عبدالرحمن، "أسرار البلاغة". (ط ١ القاهرة، جدة: مطبعة المدني، دار المدني)، ٢٤١.
- الحنفي، صدر الدين بن أبي العز، "شرح العقيدة الطحاوية". (ط الرياض: دار السلام للنشر والطباعة، ٢٠٠٥م).
- الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، "التفسير الكبير". (ط ٣ بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢٠ هـ).
- الزحيلي، وهبة بن مصطفى، "التفسير المنير". (ط ٢ دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨ هـ).
- الزركشي، بدر الدين بن محمد، "البحر المحيط في أصول الفقه". (ط ١، دار الكتب، ١٩٩٤م).
- الزركشي، بدر الدين بن محمد، "البرهان في علوم القرآن". (ط ١ بيروت: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٥٧م).
- الزمخشري، محمود بن عمرو، "الكشاف عن حقائق التنزيل". (ط ٣ بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧ هـ).
- السكاكي، "مفتاح العلوم". (ط ١ بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٧م).
- السمين الحلبي، أحمد بن يوسف، "الدر المصون". تحقيق أحمد محمد الخراط، (ط ١ دمشق: دار القلم).
- سيبويه، عمرو بن قنبر، "الكتاب". (ط ٣ القاهرة: مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٨م).
- السيوطي، جلال الدين بن أبي بكر، "الدر المنثور في التفسير بالمأثور". (ط ١ بيروت: دار الفكر).
- السيوطي، جلال الدين بن أبي بكر، "المزهر في علوم اللغة". (ط ١ بيروت: دار الكتب العلمية ١٩٨٩م).

- الشنقيطي، "مذكرة في أصول الفقه". (طه المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠١م).
- الشنقيطي، محمد الأمين، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". (بيروت: دار الفكر للطباعة و النشر ١٩٩٥م).
- الشنقيطي، محمد الأمين، "منع جواز المجاز". (جدة: مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي، دار عالم الفوائد للنشر).
- الشوكاني، محمد بن علي، "فتح القدير". (ط١ بيروت: دار الكلم الطيب ١٤١٤هـ).
- الصغير، محمد، "مجاز القرآن خصائصه الفنية وبلاغته العربية". (ط١ بيروت: دار المؤرخ العربي ١٩٩٨م).
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، "المصنف". تحقيق حبيب الأعظمي، (ط١ بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ).
- الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، "تفسير عبدالرزاق". تحقيق محمود عبده، (ط١ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).
- الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". تحقيق أحمد شاکر، (ط١ بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠م).
- عباس، فضل حسن، "البلاغة فنونها وأدائها- علم البيان والبدیع". (ط١ عمان: دار الفرقان للنشر، ٢٠٠٧م)، ١٤٠.
- عبد المطلوب، أحمد "معجم المصطلحات البلاغية". (بغداد: مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٣م).
- الفراء، يحيى بن زياد، "معاني القرآن". (ط١ القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة).
- مجموعة مؤلفين، "البلاغة (١)- البيان والبدیع". (ط: مناهج جامعة المدينة العالمية، الحقوق محفوظة، ٢٠١١م).

- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، (ط ١ بيروت: دار إحياء التراث).

**ب- الدوريات:**

- الدوسري، سعد بن مبارك، "أثر المجاز في اختلاف المفسرين". مجلة تبيان للدراسات القرآنية ١٦، (٢٠١٤م).
- سيمين، صادق، ومنصور أبوزينة، "تعيين القرينة في مجاز القرآن عند الألوسي في روح المعاني". مجلة الجامعة الأردنية للدراسات الإسلامية ٢٩:٤، (٢٠١٢م).
- القصير، أحمد بن عبدالعزيز، "الآثار الواردة في تفسير الكرتي بأنه موضع القدمين". مجلة العلوم الشرعية بجامعة القصيم ١٠:٤، (٢٠١٧م).

References

- A group of authors, "Al-Balaghah (1) - Al-Bayan and Al-Badi'i". (I: Al-Madinah International University Curricula, rights reserved, 2011 AD).
- Abbas, Fadl Hassan, "Al-Balaghah Its Arts and Literature - Ilm Al-Bayan and Al-Bada'i'" (1st edition, Amman: Dar Al-Furqan Publishing, 2007 AD), 140.
- Abdul-Muttalib, Ahmed, "A Dictionary of Rhetorical Terms" (Baghdad: Iraqi Scientific Council Press, 1983 AD).
- Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf, "The Ocean in Interpretation". Investigation: Sidqi Muhammad Jamil, (Beirut I: Dar Al-Fikr 1420 AH).
- Abu Ya'la, Muhammad bin Al-Hussein, "The Kit in Usul al-Fiqh". Investigation by Ahmed Sir Al-Mubarak, (2nd Edition: 1990 AD).
- Al-Ajri, Muhammad bin Al-Hussein, "Shari'a". Investigation: Omar Al-Dumaiji, (2nd Edition, Riyadh: Dar Al-Watan, 1999 AD).
- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, "Silsilat al-Hadith al-Sahihah al-Sahihah". (1st Edition, Riyadh: Knowledge Library).
- Al-Baghawi, Al-Hussein bin Masoud, "The Milestones of Revelation in the Interpretation of the Qur'an". (1st edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1420 AH).

- Al-Baydawi, Abdullah bin Omar, "The Lights of Revelation and the Secrets of Interpretation". Investigation by Muhammad Al-Mara'ashli, (1st Edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1418).
- Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein, "The Names and Attributes". (1st Edition, Jeddah: Al-Sawadi Library, 1993).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, "Sahih Al-Bukhari". The numbering of Muhammad Fouad Abd al-Baqi (1st floor, Beirut: Dar Touq al-Najat 1422 AH).
- Al-Farra, Yahya bin Ziyad, "The Meanings of the Qur'an". (1st ed., Cairo: Dar Al-Masrya for authoring and translation).
- Al-Hanafi, Sadr Al-Din bin Abi Al-Izz, "Explanation of the Tahawiyah Creed". (1st Edition, Riyadh: Dar Al Salam for Publishing and Printing, 2005 AD).
- Al-Jahiz, Amr bin Bahr, "The Book of Animals". (2nd Edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 1424 AH).
- Al-Jarjani, Abdul Qaher bin Abdul Rahman, "Asrar Al-Balaghah". (1st floor, Cairo, Jeddah: Al-Madani Press, Dar Al-Madani), 241.
- Al-Jassem, Faisal bin Qaza, "The Ash'aris in the Balance of Ahl al-Sunnah." (I Kuwait: Al-Mabarrah al-Khairiyyah for the Sciences of the Qur'an and Sunnah, 2007).
- Al-Nisaburi, Muslim bin Al-Hajjaj, "Sahih Muslim". Edited and numbered by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, (1st floor, Beirut: Heritage Revival House).
- Al-Razi, Fakhr Al-Din Muhammad bin Omar, "The Great Interpretation". (3rd Edition, Beirut: House of Revival of Arab Heritage 1420 AH).
- Al-Sagheer, Muhammad, "The Metaphor of the Qur'an, its Technical Characteristics and its Arabic Rhetoric". (1st edition, Beirut: Dar Al-Harkh al-Arabi 1998 AD).
- Al-Sakaki, "Miftah Al-Ulum" (1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1987 AD).
- Al-Samin Al-Halabi, Ahmed bin Youssef, "Al-Dur Al-Masoon". Investigation by Ahmad Muhammad Al-Kharrat, (1st Edition, Damascus: Dar Al-Qalam).
- Al-San'ani, Abdul-Razzaq bin Hammam, "Tafsir of Abdul-Razzaq". Investigation by Mahmoud Abdo, (1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1419 AH).
- Al-San'ani, Abdul Razzaq bin Hammam, "The Workbook". Investigation by Habib Al-Azami, (Beirut I: The Islamic Office 1403 AH).
- Al-Shanqeeti, "Memorandum on Usul al-Fiqh". (5th Edition, Medina: Library of Science and Governance, 2001 AD).

- Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin, "Prohibition of Permissibility of Metaphor". (Jeddah: Publications of the Islamic Fiqh Academy, Dar Alam Al-Fawa'id Publishing House).
- Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin, "The Lights of the Statement in Clarifying the Qur'an with the Qur'an." (Beirut: Dar Al-Fikr for Printing and Publishing, 1995).
- Al-Shawkani, Muhammad bin Ali, "Fatah Al-Qadeer". (1st Edition, Beirut: Dar Al-Kalim Al-Tayyib, 1414 A.H.).
- Al-Suyuti, Jalal Al-Din bin Abi Bakr, "Al-Durr Al-Manthur in the Tafsir with the Mathur". (1st Edition, Beirut: Dar Al-Fikr).
- Al-Suyuti, Jalal Al-Din bin Abi Bakr, "Al-Mizhar fi Science Language". (1st Edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmia 1989).
- Al-Tabari, "Jami Al-Bayan on Interpretation of the Verse of the Qur'an". Investigation by Ahmed Shaker, (1st Edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 2000 AD).
- Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Amr, "Al-Kashf about the Truths of the Download". (3rd Edition, Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi 1407 AH).
- Al-Zarkashi, Badr Al-Din Bin Muhammad, "The Ocean of the Ocean in the Fundamentals of Jurisprudence". (I 1, Dar Al-Kutub, 1994 AD).
- Al-Zarkashi, Badr Al-Din bin Muhammad, "The Proof in the Sciences of the Qur'an". (1st edition, Beirut: House of Revival of Arabic Books, 1957 AD).
- Al-Zuhaili, Wahba bin Mustafa, "The Enlightening Interpretation". (2nd ed. Damascus: House of Contemporary Thought, 1418 AH).
  - Ibn Abi Hatim, Abdul Rahman bin Muhammad, "Interpretation of the Great Qur'an with a chain of narrators" (3rd Edition, Saudi Arabia: Nizar Mustafa Al-Baz Library, 1419 AH).
- Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad, "The classification on Hadiths and Athars". Investigation by Kamal Youssef Al-Hout, (1st Edition, Riyadh: Al-Rushd Library Complex, 1995 AD).
- Ibn Ashour, Muhammad al-Taher, "Al-Tahrir and Enlightenment" (1st edition, Tunis: Tunisian Publishing House, 1984 AD).
- Ibn Faris, Ahmad, "A Dictionary of Language Measures". Investigation: Abd al-Salam Muhammad Haroun, (Beirut: Dar al-Fikr 1979).
- Ibn Hanbal, Abdullah bin Ahmed, "The Sunnah". (1st edition, Dammam: Dar Ibn Al-Qayyim, 1986 AD).
- Ibn Hanbal, Ahmed bin Muhammad "Al-Musnad". Investigated by Shuaib Al-Arnaout and others, (1st Edition: Al-Resala Foundation, 2001 AD).

- Ibn Jinni, Abu Al-Fath Othman, "Al-Muhtasib fi Tabien Al-Qira'at Perversions". (I: Ministry of Endowments, Supreme Council for Islamic Affairs 1999 AD).
- Ibn Katheer, Ismail bin Omar, Interpretation of the Great Qur'an." Investigation by Sami Salama, (2nd Edition, Riyadh: Dar Taiba for Publishing and Distribution, 1999 AD).
- Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram, "Lisan Al Arab". (3rd Edition, Beirut: Dar Sader, 1414 AH).
- Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim, "An Introduction to the Origins of interpretation". (Beirut: Al-Hayat Library, 1980).
- Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim, "Majmoo' Al-Fatwas". (1st Edition, adinah: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, 1995 AD).
- Ibn Uthaymeen, Muhammad bin Salih, "Explanation of the Wasitiyya Creed". (5th edition, Riyadh: Dar Ibn al-Jawzi, 1419 AH).
- Ibn Uthaymeen, Muhammad bin Salih, "Tafsir Al-Hujurat - Al-Hadid". (1st edition, Riyadh: Dar Al Thuraya for Publishing and Distribution, 2004 AD).
- Sibawayh, Amr bin Qanbar, "The Book". (3rd Edition, Cairo: Al-Khanji Library, Cairo, 1988 AD).
- **B- Periodicals:**
- Al-Dosari, Saad bin Mubarak, "The Impact of Metaphor in the Differences of Interpreters". Tebyan Journal of Quranic Studies 16, (2014 AD).
- Seiman, Sadiq, and Mansour Abu Zina, "Determining the Presumption in the Metaphor of the Qur'an According to Al-Alusi in Ruh Al-Ma'ani". Journal of the University of Jordan for Islamic Studies 4:29, (2012 AD).
- Al-Qusayr, Ahmed bin Abdulaziz, "The effects contained in the interpretation of the chair as the position of the feet." Journal of Sharia Sciences at Qassim University 4:10, (2017 AD).

\*\*\*